

156310 - ما الذي يجزئ في نية صلاة الفريضة ؟

السؤال

في صلاة الظهر مثلاً : هل أنوي أنني أريد أن أصلي فرض الظهر ، أم أنوي فرض الظهر أربع ركعات ، أم أنوي فرض الظهر أربع ركعات جماعة ، أم كيف ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

النية في الصلاة أو غيرها من العبادات لا تحتاج إلى كبير عمل ، وإنما تدخل المشقة على بعض الناس لأنه يتلفظ بالنية بلسانه ، فيشكل عليه ماذا يقول ؟

لا سيما وهو يسمع أقوالاً متعددة من المصلين حوله الذين يجهرون بالنية ، فيقع في الحيرة ، أي هذه الأقوال هو الصواب ؟ والصواب في ذلك : أن النية محلها القلب ، ولا يشرع التلفظ بها ، بل التلفظ بها بدعة من البدع المذمومة شرعاً ، حيث لم يرد الجهر بها عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (13337) .

فإذا أراد المسلم أن يصلي ، فما عليه إلا أن يستحضر في قلبه الصلاة التي سيصلّيها ، الظهر أو العصر أو الوتر أو الضحى أو غيرها ، وإذا كان مأموماً نوى الاقتداء بإمامه ، ثم يكبر تكبيرة الإحرام .

ولا يلزمه أن يحدد عدد ركعات الصلاة ، لأنها إذا كانت ظهراً – مثلاً – فعدد ركعاتها معلوم ، ولا يلزمه أن يحدد هل هي فرض أو نفل ، لأنها إذا كانت ظهراً فمعلوم أنها فرض ، وإذا كانت سنة راتبة فمعلوم أنها نفل ... وهكذا .

جاء في " فتح القدير " (1/269) من كتب الحنفية :

"وإن كانت فرضاً فلا بد من تعيين الفرض كالظهر مثلاً ؛ لاختلاف الفروض ، وإن كان مقتدياً بغيره نوى الصلاة ومتابعته" انتهى .

وقال الخرشي المالكي رحمه الله :

"وكذا تصح صلاة من لم ينو عدد الركعات لأن كل صلاة تستلزم عدد ركعاتها .

وكذلك تصح صلاة من لم ينو في الحاضرة أو الفائتة أداء أو قضاء" انتهى من " شرح مختصر خليل " (1/267-268) .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" تشترط النية في الإمامة ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) " انتهى من " مجموع فتاوى ابن باز " (12/149) .

وينبغي أن يُعلم أن استحضر النية في الصلاة أمر سهل ، فمن جلس في المسجد ، ثم لما سمع إقامة الصلاة (لصلاة العصر) قام ووقف في الصف ، فمعلوم أنه قام ليصلي العصر جماعة ، وهذه النية الموجودة في قلبه تكفيه ، ولا يحتاج إلى شيء زائد على ذلك .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" لا بد من نية المأموم الائتمام ، وهذا شيء متفق عليه ، يعني دخلت في جماعة فلا بد أن تنوي الائتمام بإمامك الذي دخلت عليه .

ولكن النية لا تحتاج إلى كبير عمل ؛ لأن من أتى إلى المسجد فإنه نوى أن يأتى ، ومن قال لشخص : صلّ بي فإنه قد نوى أن يأتى " انتهى من " مجموع فتاوى ورسائل العثيمين " (12/458-459) .

والله أعلم .